

الى السيد وزيرة الاقتصاد والمالية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

السيارات المستفيدة من الإعفاء من الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

علاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، فإن السيارات التي يفوق عمرها 25 سنة كانت تستفيد من إعفاء من الضريبة السنوية على السيارات إلى ممت سنة 2012، بل وحصل أصحابها على شواهد الإعفاء من الضريبة وتم تزويدهم من طرف الإدارة الضريبية بصديرة مجانية لوضعها على الزجاج الأمامية للسيارة.

وأن مقتضيات الفقرة 12 من المادة 260 من مدونة الضرائب تم تعديلها بموجب قانون المالية لسنة 2013 ولم تعد السيارات التي مضى على استخدامها أكثر من 25 سنة تستفيد من الإعفاء من الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات.

وأن دستور مملكتنا ينص في الفصل 6 على أن القانون ليس له أثر رجعي، وبالتالي فإن إعفاء السيارات التي أكملت 25 سنة قبل دخول قانون المالية لسنة 2013 حيز التنفيذ قد صار حقا مكتسبا.

وأن الإدارة الضريبية أصبحت تطالب مالكي السيارات المذكورة والذين سبق لهم الاستفادة من الإعفاء بأداء الضريبة المذكورة، وكذا ذعائر وغرامات التأخير.

لذا؛ نساألكم عن استراتيجية وزارتك للتعامل مع هذه الوضعية ومراعاة الحقوق المكتسبة وضمن احترام مبدأ عدم رجعية القانون كمبدأ دستوري ورفع الحيف عن هذه الفئة من المواطنين؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمد صباري